

المحاضرة الثانية

تاريخ النظم (قبل الإسلام وبعده)

النظم قبل الاسلام:

النظام الروماني: فقد كان للمجتمع الروماني قانون منظم يوصف بأنه متقن في الصياغة والسيادة، وذلك في القرن الخامس الميلادي وهو المشهور باسم (مدونة جوستينيان)، فماذا قدم هذا القانون للمجتمع الروماني؟

لقد حمى الأشراف وقرر لهم حقوقاً ليست للضعفاء، ومما قرره الآتي:

- إنَّ بعض الرعايا ممن ليسوا روماناً بالسلالة ليست لهم حقوق الرومان فهم كالعبيد يعملون لأجل الرومان، ولتشبع بطونهم.

- إنَّ العبيد لا يعاملون معاملة الأدميين.

- ليست للمرأة شخصية مستقلة بل هي في حكم المملوكة للرجل أباً كان أم زوجاً.

- تجميع الميراث في قريب واحد ويحرم منه الباقيون.

فهذا النظام ليس مقتصرأ على إنه طبقي فحسب بل يسلب حقوق الضعفاء ليزدادوا ضعفاً، ويعطيها الأقوياء ليزدادوا قوة على قوتهم.

قبل الخوض في ماهية الأوضاع والنظم الاجتماعية والسياسية عند العرب قبل الإسلام يجدر بنا الإشارة الى مفهومي النظام الاجتماعي والسياسي حتى تتوضح الأطر التي من خلالها يتم دراسة المجتمع العربي آنذاك.

النظام الاجتماعي : يطلق هذا المصطلح على أي من الأنشطة والتفاعلات الإنسانية النمطية المستقرة، ويرتبط بأحد أنماط السلوك الإنساني المقنن والذي من خلاله تتولد مجموعة من الظاهر السلوكية المترابطة.

اما النظام السياسي : فهو نظام اجتماعي وظيفته إدارة موارد المجتمع استنادا الى سلطة مخولة له ، تحقق الصالح العام عن طريق سن وتفعيل السياسات.

البنى الاجتماعية: لدى العرب في القرن السادس قبل الميلادي ظلت ضبابية مترددة، وكأنها اقرب ما تكون الى البدو الرحل منها الى التحضر، فالانتساب الى الأب هو الأساس للأسرة دون إقامة أي حساب لاختلاف الأمهات ، وسيطرة الرجل على المرأة أمر لا يخفى على احد ويتجلى في حق تعدد الزوجات ، والطلاق ،والى غير ذلك من الأمور التي تبرز قيمة الرجل ، وفي بناء الأسرة برز وعي صلة القربى والشعور ،بها كان يعطي للجماعة تماسكا قوياً، ومن هنا كانت الأهمية الكبرى المعطاة لشجرة النسب والذرية والخلف، وهذا هو الأصل في الاعتقاد بضرورة تزواج أبناء وبنات

العمومة .

اما بشأن النظام السياسي العام فقد كانت القبيلة بتشكيلاتها وقيمها هي الأساس الذي تقوم عليه الحياة السياسية وحتى الاجتماعية فيها ايضاً، وسادت هذه القيم معظم أنحاء شبه الجزيرة العربية. لقد كانت للتقسيمات الاثنية مدلولاتها العميقة في الاجتماع قبل الإسلام، بحيث تؤكد المصادر التاريخية على ترسيخ المبدأ القبلي فيها بصورة جذرية ، مع أن بعض الباحثين المتأخرين لهم آراء مختلفة حول أسس هذا النظام ، حيث يرون ان الأسرة العربية بمفهومها العام كانت هي الوحدة الأساسية في النظام العربي القديم، وكان الأعم في هذا النظام اتساع رقعة بيت الأب من خلال زواج أولاده وبقائهم بقربه، وليست القبيلة ككل، ويربط هؤلاء النسب ورابطة الدم، ومن ثم فان أبناء العشيرة الواحدة، إنما ينظرون الى بعضهم البعض كأبناء دم واحد.

ويرى هؤلاء أيضاً انه مع كثرة أبناء القبيلة الواحدة، واتساع حركتها الرعوية تفتتح أكثر على القبائل الأخرى، ويعتبر هذا تميزاً اجتماعياً وسياسياً من حيث العلاقات، مع عدم الإغفال أن مثل هذا الانفتاح نتج عنه نظام الطبقات الاجتماعية في القبيلة الواحدة ، حيث عُد ذلك من ناحية أخرى مظهراً من مظاهر التخلف.

من خلال هذه المعلومات التي أوردناها حول النظام الاجتماعي والسياسي الذي نجدهما يتداخلان ولا يختلفان كثيراً عن بعضهما لا بد وان نعطي فكرة عن القبيلة وما تمتاز به.

من أهم مظاهر الحكم في المجتمع العربي القبلي قبل الإسلام الرئاسة، حيث كانت قاعدة الحكم عند أهل الوبر ، ويقابلها الملكية عند أهل المدر ، ولرئيس اية قبيلة امتيازات تميزه عن سائر رجالها، تبدأ بالبيت الكبير المكون من خيمة ضخمة، يجتمع فيها سادات القوم، وخيم اخرى خاصة بحريمه، حيث امتاز رئيس القبيلة بكثرة نسائه، بالأخص الصغيرات السن، لينجب منهن اولاداً يكونوا حصناً له.

ومع أن مفهوم رئاسة القبيلة شائع إلا انه لا توجد نصوص جاهلية ولا روايات اهل الأخبار ما تورد الشروط اللازمة في رئيس القبيلة ، ولا حتى عن كونها وراثية ، ولكن الوراثة جاءت لكون جميع الرئاسات كانت كذلك عند العرب.

ومن عرف الحكم عند القبائل العربية ، أن سيد القبيلة يستمد رأيه من رأي أشرف قبيلته ، لكنها كانت مجرد مشورة وغير ملزمة ، حيث شخصية رئيس القبيلة هنا كانت لها دروها.

وقد لعب النسب الذي عد جرثومة العصبية واساها دورا كبيرا في الحياة السياسية والاجتماعية عند العرب ، ولهذا حرص العربي على حفظ نسبه ولا يزال يحرص عليه، والنسب حسب رأي أهل اللغة : القرابة ، او هو في الآباء خاصة ، والبيت هو الأب ، ولما كان المجتمع مجتمع بيوت ، صار النظام فيه نظاماً ابوياً ، وبما ان القبيلة ايضا في عرف اللغة تُعد من أب واحد ، إذا فهي

مجموعة من الناس تضم طوائف اصغر منها وهي تنتمي كلها الى أصل واحد وجذر راسخ لها نسب مشترك متصل بأب واحد.

لذا أطلق أهل الأخبار والأنساب اسم القبيلة حتى على أهل الحضر ، مثل قريش ، واوس والخزرج وغيرهما ، ويلاحظ ان الشعوب السامية تشارك العرب في هذه النظرة لأن نظامها الاجتماعي كان قائماً على القبيلة.

وهذا ما خلق النظام المتماسك داخل القبيلة التي كانت أقوى روابطها الدم ، والمؤدية الى العصبية التي عدت أهم ركائز القبيلة، وقد قسم النويري النظام القبلي الى عشر طبقات عند العرب الجذم هو الأصل وهو قحطان وعدنان ، ثم الجماهير ، الشعوب ، القبيلة ، العمائر ، البطون ، الأفخاذ ، العشائر ، الفصائل ، الرهط "الرجل وأسرته"، وهذا ما ألزم وعمق معاني العصبية فيهم فكان الرجل ، او القبيلة تقوم بنصرة عصبته والتألب معهم سواء أكانت ظالمة ام مظلومة ، مما جعل النظام العصبي يرافق أهل المدر حتى عندما تحضروا واستقروا في بيوت ثابتة ، وقد قال احد الشعراء في ذلك :

لايسألون أخاهم حين يندبهم في النائبات على ماقال برهان

ولم تمنع العصبية بطون القبيلة من مخاصمة بعضها البعض، والقبائل فيما بينها ، بسبب المصالح التي كانت تغلب حتى على عاطفة النسب، حيث كانت من مظاهر العصبية الحمية : وهي تعني الأنفة ، والغيرة ، والغضب ، وكذلك النعرة : التي تعني الصياح ، ومناداة القوم طلباً للغوث ، او لتجمعهم في الحرب ، وقد ساد في المجتمع العربي الجاهلي الأحلاف ومن ما ذكره أهل الأخبار (حلف المحرقين) ، وبرزت بين القبائل المتحالفة عصبية قوية ، وهناك أيضا حلف المطيبين وحلف الفضول.

ومن الأعراف ذات الأبعاد السياسية والاجتماعية الخطيرة ،التي كانت تسود الاجتماع العربي الأخذ بالتأثر (الدم لا يغسل إلا بالدم) ، حيث شكلت هذه الظاهرة إحدى أهم معالم النظام الاجتماعي لديهم ، وكانت ذات تأثير حتى على السياسة العامة ، حتى بعد مجيء الإسلام .

ولقد واجهت القبيلة قبل الإسلام مشاكل وظروف عصبية كثيرة منها النزاعات المستمرة والاقتيال الدائم لأسباب عديدة ، تافهة أحيانا ،ولعل أبرزها مشاكل الحدود التي لم تكن ثابتة.

كما ان النظام الطبقي وجد في الاجتماع العربي والمفاخرة باللون ، والنسب ، ومما يجدر الإشارة إليه هو أن كل رئيس قبيلة كان يرى في نفسه سلطة مستقلة عن القبائل الأخرى حتى داخل المدينة الواحدة، كما في مكة.

النظم في الاسلام:

من الأمور الشرعية أن الإنسان لا يستطيع أن يعيش وحده ولا أن يحمي وحده .. ومن ثم يكون محتاج إلى غيره من بني جنسه ومن هنا تظهر ضرورة إجتماع الناس وتعاضدهم وإنتظام تحت راية دول ومجتمعات أو قبائل وشعوب .

قال تعالى ((يا أيها الناس إن خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير)).. ومن البديهي أيضاً أن أنواع الناس مختلفة ونزعاتهم متباينة الأمر الذي يؤدي إلى التعارض والتصادم .. مالم يكون هناك قانون عام ينتظم به الجميع .. ومصدر أساسي يحترمونه وقاعدة عامة يرجعون إليها في منازعاتهم واختلافهم .. هذا هو ما يطلق عليه الباحثون مصطلح النظم .

وعلى ذلك فإن النظم الإسلامية فرعين ..تنظيم حياة القوم .. وتعريف الحياة العامة.. وتحديد العلاقات في كل جانب من جوانب الحياة المتشعبة في تعاضدهم وتحدد علاقة الإنسان بخالقه من خلال العقائد والعبادات كما تحدد العلاقات بين المسلم وأخيه ويتضح ذلك بأحكام الأسرة وأصول التقاليد وفضائل الأخلاق كما تحدد أيضا علاقة المسلم بمن يخالفه في الدين والمله كما هو الحال في القانون الدولي في الإسلام .

إن النظم الإسلامية عامة وشاملة وهي أيضا مستقلة ومتميزه عن غيرها من النظم الأخرى في الشرق أو الغرب وهنا نقف أن النطق أية من الأوصفه فهي لا علمانية ولا إشتراكية ولا ديموقراطية ولا إمبريالية إنها ليست شيئا من هذا كله ومن ثم فعن أي مصطلح من المصطلحات التي تتردد في القانون البشري والنظم الإسلامية تميزها .. تختلف النظم الإسلامية عن النظم الوضعية في نقاط ثلاثة :

(١) القاعدة والمصطلح.

(٢) الوسيلة والمنهج.

(٣) الغاية والهدف.

فالنظم الإسلامية من عقيدة التوحيد وتهذيب تشريعاتها إلى تحقيق العبودية لله رب العالمين وتهتم بالتنسيق والتنزيل بسياج وإطار الفضيلة .

لأن عقيدة التوحيد التي تنطلق منها النظم الإسلامية عقيدة واضحة الأثر في كل جزئيات النظام الإسلامي فيما قرب منها من العبادات والأخلاق وما ابعدها من المعاملات المالية والانضباط الاقتصادي والعلاقات السياسية بحيث يصعب إدراك أي جانب من هذه الجوانب وفهمها الفم الحقيقي بدون دراسة العقيدة الإسلامية كما أن النظم الإسلامية تختلف عن غيرها من النظم لأن تهدف إلى تحقيق العبودية الخالصة لله يقول الله تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) كما

أنها تختلف عن غيرها في الوسيلة والمنهج فهي حين تنطلق من عقيدة التوحيد تهدف إل تحقيق العبودية الخالصة لله لاتجعل الوسيلة أمر بواح تباح فيه الحرمات وتسلب فيه الحقوق وتنتهك فيه المعاهدات والمواثيق فلن تغفل النظم الإسلامية شأن الوسيلة كما أغفلتها النظم الوضعية حين جعلت الغاية تبرر الوسيلة بل ربط الهدف والغاية بالوسيلة النظيفة والمنهج المشروع على أنه ينبغي أن نضع باعتبارنا أن هذا الربط غير محصور في علاقة المسلمين فيما بينهم وإنما هو ربط ترد النظم الإسلامية تحقيقه أيضا في علاقة المسلمين بمن خالفهم بالعقيدة ،، إنما شيع بين الناس يؤيد الواقع من أن العلاقات بين الدول لاتقوم على أساس مراعاة الأخلاق حتى إن بعضهم يقول لامكان للأخلاق في العلاقات الدولية ولهذا كان الكذب والغدر والخداع من البراعة في السياسة .. إن الإسلام يرفض هذا النظر السقيم ويعتبر ماهو قبيح في علاقات الأفراد قبيح أيضا في علاقات الدول ولذا كان من المقرر في الإسلام أن على الدولة الإسلامية أن تلتزم بمعاني الاخلاق كما ورد في القرآن والسنة النبوية المطهرة وفي أقوال الفقهاء فمن ذلك :

أولاً: يقول الله سبحانه وتعالى(وإما تخافن من قوم خيانة فأنبذ إليهم على سواء) أي إذا ظهرت خيانة من عاهدتهم وتثبت دلالاته فأعلمهم بنقض عهدهم حتى تستوي معهم في العلم لان الله تعالى لا يحب الخائنين ولاعلى قوم كافرين.

ثانياً: كان من شروط صلح الحديبية بين النبي وبين المشركين من قريش أن من يأتي من قريش إلى النبي مسلم يرده النبي ولا يؤويه وبعد الفراغ من كتابه المعاهدة جاء أبو جندل من قريش أعلن إسلامه يستصرخ أن يحموه من قريش فقال له الرسول الكريم أما عقدنا بيننا وبين القوم صلح واعطيناهم على ذلك عهدنا وأما لا نغدر لهم ..

ثالثاً : يقول الفقهاء لا يجوز للمسلم أن يخون أهل دار حرب إذا دخل ديارهم بأمان لأن خيانتهم غدر ولا يصلح الغدر في دين الإسلام إن الوصول إلى الغاية الشرعية ولا يجوز بالوسيلة الخسيسة ولهذا لا مكان في مفاهيم الأخلاق الإسلامية المبدأ الخبيث الغاية تبرر الوسيلة وهو مبدا نحدر إلينا من بلاد الكفر يدل على ذلك ضرورة مشروعية الوسيلة ومراعاة معاني الأخلاق فيها لذلك قال تعالى (وإن إستنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير) فهذه الآية الكريمة توجب على المسلمين نصر إخوانهم في الدين قياما بحق الإخوة في الدين ولكن إذا كانت نصرتهم تستلزم نقض العهد مع الكفار الظالمين لم تجز النصرة لأن وسيلتها الخيانة ونقض العهد مع الكفار الظالمين والإسلام يمقت الخيانة ويكره الخائنين وبهذا تختلف النظم الإسلامية عن النظم الوضعية .

